

مرسوم رقم (11) لسنة 2015م بشأن تشكيل مجلس الإفتاء الأعلى

رئيس دولة فلسطين

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،

ولأحكام القرار بقانون رقم (7) لسنة 2012م، بشأن دار الإفتاء الفلسطينية، لا سيما المادة (12) منه،

وبناءً على تنسيب المفتي العام بتاريخ 2015/11/11م،

وعلى الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت:

مادة (1)

تشكيل مجلس الإفتاء الأعلى على النحو الآتي:

1. الشيخ/ محمد أحمد محمد حسين
 2. الشيخ/ إبراهيم خليل محمد عوض الله
 3. الشيخ/ إhsان إبراهيم محمود عاشور
 4. الشيخ/ د. جمال أحمد عبد الكريم "زيد الكيلاني"
 5. الشيخ/ حسن أحمد حسن جابر
 6. الشيخ/ حسن إسماعيل الغلبان اللحام
 7. الشيخ/ د. حسن عبد الرحمن محمد أحمد
 8. الشيخ/ د. حمزة ذيب حمودة
 9. الشيخ/ خميس محمود عابدة
 10. الشيخ/ د. سامي محمد نمر أبو عرجا
 11. الشيخ/ عطا محمد فايز المحتسب
 12. الشيخ/ عمار توفيق "أحمد بدوي" أيوب
 13. الشيخ/ د. لؤي عزمي جبريل غزاوي
 14. الشيخ/ محمد أحمد نافع أبو الرب
 15. الشيخ/ محمد سعيد محمد صلاح
 16. الشيخ/ "محمد ماهر" شوكت شكري مسودة
 17. الشيخ/ د. محمد مطلق محمد عساف
- المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية رئيساً
مفتي محافظة رام الله والبيرة عضواً
مفتي محافظة خانيونس عضواً
جامعة النجاح الوطنية "زيد الكيلاني" عضواً
مفتي محافظة رفح عضواً
مفتي محافظة غزة عضواً
جامعة القدس المفتوحة عضواً
جامعة القدس عضواً
وزارة الأوقاف والشؤون الدينية عضواً
جامعة الأزهر "غزة" عضواً
رئيس محكمة الاستئناف الشرعية في القدس عضواً
مفتي محافظة طولكرم عضواً
جامعة الخليل عضواً
مفتي محافظة جنين عضواً
مفتي قوى الأمن الفلسطينية عضواً
مفتي محافظة الخليل عضواً
جامعة القدس عضواً

18. الشيخ/ محمد يوسف عارف محمد
مفتي محافظة نابلس
عضواً
19. الشيخ/ د. نعيم سمارة سالم المصري
جامعة الأزهر " غزة"
عضواً

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا المرسوم.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2015/11/25 ميلادية
الموافق: 13/ صفر/ 1437 هجرية

محمود عباس
رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية